

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠٠٧

بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٨

بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان

الخاصة بتقديم الحكومة اليابانية منحة للمساهمة في تنفيذ مشروع

إعادة تأهيل محطات الطلببات العائمة بالوجه القبلي المرحلة الرابعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على المذكرات المتبادلة الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٨ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان الخاصة بتقديم الحكومة اليابانية منحة تصل قيمتها إلى ثلاثة وثمانين مليون ياباني للمساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلببات العائمة بالوجه القبلي المرحلة الرابعة ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ رمضان سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ١٩ سبتمبر سنة ٢٠٠٧ م) .

حسني مبارك

القاهرة في ٨ يوليو ٢٠٠٧

صاحب السعادة

السيد / كاورو إيشيكاوا

سفير فوق العادة ومبفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أشرف بالإحاطة بأنني قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلى :

"أشرف بأن أشير إلى المذكرات المشبادلة المؤرخة ١١ ديسمبر ٢٠٠٦ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني لتنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلببات العائمة بالوجه القبلي - المرحلة الرابعة (والمشار إليه فيما بعد بـ "المشروع") .

كما أشرف بأن أشير إلى المناقشات التي قمت مؤخرًا بين ممثلى الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادي الياباني الإضافي المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة الإضافية في تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعنول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ثلاثة وثمانين مليون ياباني (٣٨,٠٠,٠٠٠ ين) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ "المنحة") .

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و٣١ مارس ٢٠٠٨ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، على الوجه المناسب ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه بغرض تنفيذ المشروع :

(ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) :

- (أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع وخدمات لازمة للتركيب ؛
(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانى فى جمهورية مصر العربية ؛ و
(ج) خدمات لازمة للتدريب على تشغيل المعدات المذكورة .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه ، وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية ، والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) و (ج) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالبن الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالبن الياباني لتفطية الالتزامات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (وال المشار إليها فيما يلى بـ " العقود التي تم إقرارها ") في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك باليابان والذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ " البنك ") .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالدين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدانية وديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة :

(ب) إعفاء الرعايا اليابانيين من أي رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها :

(ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية :

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع : و

(ه) تحمل كافة المصاريف الازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) تمنع جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعوق المنافسة العادلة والحركة بين شركات الشحن والنقل والتأمين البحري فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحري للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

- (٣) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنتجة من جمهورية مصر العربية .
- ٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تشكل هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالردم نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة اتفاقاً بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إقامة الإجراءات المحلية الالزامية لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الجدية ،
وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية " .

كما أشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة بالردم تشكلان اتفاقاً بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إقامة الإجراءات المحلية الالزامية لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الجدية ،
وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

وانسى لأنتهيز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

فائزه أبو النجا

وزيرة التعاون الدولى

جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٨ يوليو ٢٠٠٧

صاحبة السعادة

السيدة / فايزه أبو النجا

وزيرة التعاون الدولي

جمهورية مصر العربية

أتشرف بأن أشير إلى المذكرات المتبادلة المؤرخة ١١ ديسمبر ٢٠٠٦ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني لتنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلبات العائمة بالوجه القبلي - المرحلة الرابعة (والمشار إليه فيما بعد بـ "المشروع") .

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي قمت مؤخرًا بين ممثلي الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادي الياباني الإضافي المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح باليابان عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة الإضافية في تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ثلاثة وثمانين مليون ين ياباني (٣٠٨,٠٠٠,٠٠٠) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ "المنحة") .

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و ٣١ مارس ٢٠٠٨ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، على الوجه المناسب ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه بغرض تنفيذ المشروع : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص

اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانيات الاعتبار التي يديرها أشخاص
يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون
أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) :

- (أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع وخدمات لازمة للتركيب ;
(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانىء
في جمهورية مصر العربية ; و
(ج) خدمات لازمة للتدريب على تشغيل المعدات المذكورة .
- (٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه ، وعندما
ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من
الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى
غير اليابان أو جمهورية مصر العربية ، والخدمات من أنواع المذكورة
في (أ) و (ب) و (ج) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى
غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً باليمن الياباني
مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) . وتقوم حكومة
اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداة مدفوعات باليمن الياباني لتفطيم
الالتزامات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها
بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (وال المشار إليها
فيما يلى بـ " العقد التي تم إقرارها ") في حساب يتم فتحه باسم حكومة
جمهورية مصر العربية في أحد البنوك باليابان والذي تحدده حكومة
جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد
بـ " البنك ") .

(٤) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

(٥) أن الفرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية و مدینونیة الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - (١) تتحدد حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة :

(ب) إعفاء الرعايا اليابانيين من أي رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها :

(ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورة لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها طبقاً للقوانين والقواعد المعول بها في جمهورية مصر العربية :

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع : و

(ه) تحمل كافة المصروفات الازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) تمنع جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعرق المنافسة العادلة والحرية بين شركات الشحن والنقل والتأمين البحري فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحري للمنتجات المشتراء في نطاق المنشأة .

(٣) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنشأة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبيات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تشكل هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبيات السابقة اتفاقاً بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إتمام الإجراءات المحلية اللاحقة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

وإنني لأنثهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظم تقديري .

كاورو إيشيكاوا

سفير فرق العادة ووفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

قرار وزير الخارجية

(رقم ٦٧) لسنة ٢٠٠٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٣٢٣) الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٩/١٩ بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٨ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان الخاصة بتقديم الحكومة اليابانية منحة للمساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلبيات العامة بالوجه القبلي المرحلة الرابعة :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٧/٩/١٩ :

قرر :

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية المذكورة المتبادلة الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٨ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان الخاصة بتقديم الحكومة اليابانية منحة للمساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلبيات العامة بالوجه القبلي المرحلة الرابعة ..

ويعمل بهذه المذكرات اعتباراً من ٢٠٠٧/٩/٢٣

صدر بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٩

وزير الخارجية

(حمد أبو الغيط)